

طابع الشهيد



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ١٠٠٠ جنيه
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و المواقف الخاصة بالمناقصة العامة
صيانة أجهزة التكييفات والثلاجات جلسة ٢٩/٥/٢٠٢٥

رقم الكراسة ()

اسم الشركة /
العنوان /
رقم الملف الضريبي /
المأمورية التابع لها /

مدير عام المشتريات

رئيس القسم

المحاسب



المناقصة العامة لصيانة الاجهزة التكيفات والثلاجات

جلسة : ٢٩ / ٥٥ / ٢٠٢٠ م

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- اتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرض لأصناف المبينه بقوائم عملية /
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتي وأقر بانى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- يرجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

	اسم الشركه /
	العنوان /
	الטלפון /
	المحمول /
	الفاكس /
	رقم الملف الضريبي /
	رقم السجل التجارى /
	رقم التسجيل بالقيمة المضافة /
	المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء ان يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الوارده بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يتلزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه .

ختم الشركة

فاكس / ٣٤٦٨٩٣ / ٥٥

توقيع مدير الشركة

إدارة مستشفيات جامعة الزقازيق

جلسة : ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٥ م

المناقصة العامة لصيانة الاجهزه التكيفات والثلاجات

موعد تقديم العطاء :

- ١ - اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعه الثانيه عشر من ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥ / ٥ / ٢٩
- ٢ - لا يلتفت بتأني الى العطاء الذى يصل بعد هذا الموعد
- ٣ - يظل العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالي فتح المظاريف الفنية
- ٤ - اذ لم تتمكن المستشفى من البت في العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمي العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم لمدة الضروريه
- ٥ - يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

- ١ - العرض فنى (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركة) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصة / الممارسة وتاريخها وعنوان المظروف (فني) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركة مقدمة العطاء
- ٢ - ولا يقبل من صاحب الشأن الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .
- ٣ - يراعى الاحتوى على آية اسعار وسيتم استبعاد اي عطاء تتضمن في مظروفه الفنى آية اسعار .

التأمين المؤقت :

- ٤ - يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائي قدره (١٠٠٠) فقط مدفوع عن طريق التحصيل الإلكتروني بخزينة المستشفيات أو البنك في حالة زيادة المبلغ عن الحد المسموح به في التحصيل الإلكتروني أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة أشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٥ - إذا سحب مقدم العطاء عطاءة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاؤه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاؤه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسية .
- ٧ - يجب ان يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الادارية :

١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
٢. بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
٤. البطاقة الضريبية وآخر إقرار ضريبي وشهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه التابع
٥. شهادة القيد في السجل التجاري
٦. صورة السجل الصناعي وصورة استماره ٤١س وكلاء تجاريون ساريه المفعول بالنسبة للأصناف المستورده .
٧. يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .
٨. سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات .
٩. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
١٠. بيان تسليم عينات الأصناف المتقدم بها .
١١. عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة

جلسة : ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٠ م

المناقصة العامة لصيانة الاجهزه التكيفات والثلاجات

١٢ . يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

١٣. لغة تقديم العطاء :

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية او باللغة الإنجليزية مع الترجمة العربية ولن يلتفت إلى البندود الغير مترجمة .

المظروف المالي :-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصة / الممارسة وتاريخها وعنوان المظروف (مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء .
- أوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركه لكل صنف من الأصناف
- على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في إعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمة الأسعار موضحاً بها السعر الأساسي للصنف بالجنيه المصري و شامل كافة الضرائب وارسوم والدمغات
٢. تكتب أسعار العطاء بالجنيه الجاف أو الطباعه رقمًا وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحده في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفنات ويجب أن تكون قائمة الأسعار موزرخة وموقعه من مقدم العطاء ومحفوظة بخاتمه .
٣. لا يجوز الكشط او المحو في جدول الفنات وكل تصحيح في الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفاً والتتوقيع عليها من مقدم العطاء .
٤. لا يلتفت إلى اي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في الممارسة .
٥. لا يلتفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
٦. لا يجوز نزع اي ورقة من هذه الكراسة ويتبعن عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة او حشر او إخفاء اي ملاحظات او شروط او تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع اي شرط او تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .
٧. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاء المقدمة من الموعد المحدد لجلسه فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز
٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحده واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصي في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام



أولاً الشروط العامة :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهي :

١. المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .
٢. كراسة الشروط والمواصفات .
٣. المواصفات الفنية .
٤. جدول الأسعار .
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في الممارسة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أي إجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشرط لقبول عطائه كله كوحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين أو أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل إلى آخره .
٨. ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد الى اي شخص كلها او بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها او بعضها ويكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير .
٩. إذا استغنت المستشفيات عن اي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأى شيء .
١٠. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام اي صنف غير صالح للت تخزين كما يحق لها ايقاف اي كمية من أمر التوريد او الغاؤها .
١١. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال اي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
١٢. تخصم اي زيادة في الأسعار اذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
١٣. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بذات أو الواسطه بعطاءات او عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
١٤. لا يحق للشركة المتعاقد معها التنازل عن العقد او اي التزام ينشأ مع الاخذ في الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن .
١٥. نظراً لقرار وزارة المالية رقم ٢٠٨٨ لسنة ٢٠٢٠ لتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بالتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمه محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
١٦. مدة تنفيذ العقد سنة واحدة تبدأ من تاريخ استلام امر الاسناد ويجوز تجديده لمدة اخرى مماثله بنفس الشروط والاسعار اذا رغب المستشفى في ذلك على ان تلتزم الشركة بالاستمرار في تنفيذ الاعمال لمدة شهرين بعد انتهاء مدة العقد او لحين قيام المستشفى بطرح مناقصة جديدة والتعاقد عليها ايهما اقرب .



٣ شروط التوريد :

١. الصيانة طبقاً للشروط المرفقة وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨١٨٢ م.
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون المتعاقد الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨١٨٢ م.
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو الغانها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه بأى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨١٨٢ م.
٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في الممارسة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
٥. يتم التوريد والتسليم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريد الجزائى خلال عشرة أيام من تاريخ أمر التوريد الجزائى الصادر من إدارة (الصيدلية - المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام .

٤ التامين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائي ما يساوى ٥٪ من قيمة الأصناف الراسية .
٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التامين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة لاتخاذ أي إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطيه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التامين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤ من القانون ٢٠١٨١٨٢ م.
٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجم إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة إعطاء مهلة أخرى .

٥ العقود :

تللزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسئوله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المدينونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي.

٦ الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه الى أحد موظفى الادارة يحق للادارة فسخ العقد ومصادرة التامين بالكامل واتخاذ اجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

٧ الغاء الممارسة / الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى الغاء الممارسة قبل البت فيها اذا استغنى عنها نهائياً او اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى اصدار اضافات او حذف او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات الممارسة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد

المناقصة العامة لصيانة الاجهزه التكيفات والثلاجات

جلسة : ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٠ م

الاكتروني - الفاكس) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافي على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزمة في اي مرحلة من مراحلها .

٣) الشكاوى :

في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م او جهة التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكاوى التعاقدات الحكومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل في الشكوى .

٤) القوانين ولوائح المنظمة للمناقصة / الممارسة :

يعتبر احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكمله لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع احكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

نطع العقد النموذجي لشراء منقولات

ملاحظات هامة

- يهدف نطع العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- يتضمن نطع العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويعين الالتزام بها، وإذا ترافقى الجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينذاك الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نطع العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نطع العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب لا تتعارض بأى شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/ إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يُرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستداء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نطع العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نطع العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما ترضاه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

محتويات نصي العقد

تمهيد	البند الأول
ملحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائي/الدفععة المقدمة	البند الرابع
توريد محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاض عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادى عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثانى عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثانى	البند الثالث عشر
التأخير فى تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام ببنود العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الحادى والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثانى والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفى العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

نقط العقد التمودجي لشراء منقولات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) و Mercerها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣) ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في
(طرف أول مشتري)

ثانياً: (٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٦) والمصنفة (٧) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني ، ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/بصفتها بموجب
بصفتها/بصفتها المتعاقد معه
(طرف ثان باعث)

تحديد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (٩) وذلك بغرض تلبية احتياجاتة بما يمكّنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويسمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و (□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (١١) / □ المفوض عنه (١٢) بالقرار رقم الصادر في
) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشان (١٣) المناقصة (□ العامة/ □ المحadowa/ □ المحلية/ □ ذات المرحلتين)
□ الممارسة (□ العامة/ □ المحadowa) □ الاتفاق المباشر (١٤) رقم (.... لسنة) للتعاقد على
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصلت به (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصيحة اللجنة بتاريخ
نقط العقد التمودجي لشراء منقولات

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذى سيتم توجيه المراسلات والمعاينات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة....).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...الخ).
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متأخر الصغر).
- ٨- أدخل التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتبع استيفاءها يتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكابس والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...), وأمر التوريد المؤرخ/..../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني (١٦)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (...) (فقط وقدره) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨)	(٣)	(٣)	(٣)	(١٧)

اجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (...) فقط (....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع (١٩)

سدد الطرف الثاني مبلغ إجماليًا مقداره (...) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (١٩) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.

- ١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.
- ١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
- ١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).
- ٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.
- ٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.
- ٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- ٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(٢٣) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره). بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقتن بآى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (١٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد / □)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (١٩) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد / □)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق في تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تفاسع الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التفاسع، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦ - وستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
٢٧ - أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة ٤٢ من اللائحة التنفيذية، ومراجعة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغرى والمتأخرة الصغر.

٢٨ - أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩ - أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٠ - أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١ - أدخل تاريخ نهاية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...^(٣٣)... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٤)....

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك
وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في الموعيد المحدد يلتزم بأن يفدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بهذه الشروط
والمواصفات والأسعار.

البند الحادى عشر

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول.
ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

^(٣٥)كلف الطرف الأول (□ السيد / □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولاً/مسؤولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

اقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخبار أو أذن مسبق.

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز ...^(٣٦)... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: ...^(٣٧)...
ولا يدخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.^(٣٨)

٣٢ - يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣ - أدخل مدة الضمان طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٣٤ - أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتناسب مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥ - يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كرامة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦ - اعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧ - أدخل مهلة المناسبة.

٣٨ - أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والتسلب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩ - الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند السادس عشر

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص
عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشالها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاوه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وت تقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص لمساعدة فى دراسة الخلاف وت تقديم الرأي.

٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية ف يتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهم الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه قيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند العادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.

٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أحسر.

البند الثاني والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهاً بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكالمات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____

الصفة: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠.

مستشفيات جامعة الزقازيق
الادارة الهندسية
قسم التبريد والتكييف



الشروط والمواصفات الفنية لعمل عقد صيانة لأجهزة التكييف إسبليت بقطاع الحوادث والإدارة

المركزية وقطاع السلام:-

- ١- ضبط درجة الحرارة المناسبة لكل جهاز.
- ٢- خسيل جميع الأجهزة مرتين كل عام مع عمل مراجعة شاملة على الوحدات الداخلية والخارجية والوصلات الكهربائية.
- ٣- تقديم مقاييس إصلاح للأجهزة المعطلة والتي تحتاج لقطع غيار تشمل قيمتها ومدة توريدها وتركيبها بعد موافقة المستشفيات عليها.
- ٤- تلبية الأعطال في نفس اليوم والإلتزام بمواعيد العمل من الساعة (٨ ص) الثامنة صباحاً وحتى الساعة (٥ م) الخامسة مساءً.
- ٥- توفير عدد (٤) فنيين تكييف + (٢) فني ثلاجات بقطاع الحوادث والجراحه + (٢) فنيين تكييف+عدد (١) فني ثلاجات لقطاع السلام والإدارة المركزية يومياً .
- ٦- تقديم كشف باسمائهم للحضور والإنصراف ويحق للمستشفى أن يطلب من الشركة استبدال أي منهم في حالة ثبوت عدم الكفاءة الفنية له أو إخلاله بنظام العمل على أن يتم توفير فني واحد في أيام الجمع والعطلات الرسمية.
- ٧- إلتزام الشركة بتوفير قطع الغيار المطلوبة والأصلية لأجهزة التكييف طول مدة سريان العقد عن طريق تقديم مقاييسة.
- ٨- تلتزم الشركة بأعمال الصيانة لأى عدد إضافي من أجهزة التكييف بنفس الشروط والأسعار بدون تغيير.
- ٩- تلتزم الشركة بتوفير مشرف للإشراف على أعمال الصيانة والتنسيق مع الإدارة الهندسية.
- ١٠- تلتزم الشركة بعمل تقرير فنى عن أعمال الصيانة وتقديمه كل شهر .
- ١١- تلتزم الشركة بعمل نموذج صيانة للأعطال ويتم التوقيع عليه من فنى الشركة ومسئول القسم وإعتماده من الإدارة الهندسية بعد عمل أى إصلاحات أو صيانة دورية .
- ١٢- مدة العقد ثلاثة سنوات بنفس الشروط والأسعار.
- ١٣- يتم تقديم سابقة أعمال في نفس المجال من مستشفيات جامعية .

برجاء من سعادتكم التكرم بإتخاذ اللازم نحو توجية وحدة العقود بالمشتريات لطرح عملية عقد الصيانة لعدد (٧٨٥) سبعمائة وخمسة وثمانون جهاز تكييف إسبليت + غرفتين تبريد كيماويات + جهاز شيلر خاص بالمoglobin الخطى بالإضافة لعدد (٣١٠) ثلاجة موجوده بقطاع الحوادث والإدارة المركزية وقطاع السلام